

الدرس 64 / التعليق على شرح الطحاوية لابن أبي العز / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين. قال الطحاوي رحمه الله تعالى اهل الكبائر من امة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لا يخلدون. اذا ماتوا وهم موحدون وان لم يكونوا تائبين بعدا لقوا الله عارفين وهم في مشيئته - [00:00:00](#)

حكمه ان شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله. كما ذكر عز وجل في كتابه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وان شاء عذبهم في النار بعدله ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين انه في طاعته. ثم يبعثهم الى جنته وذلك بان الله تعالى مولى اهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كاهل نكرته - [00:00:20](#)

الذين خابوا من هدايته ولم ينالوا من ولايته اللهم يا ولي الاسلام واهله بالاسلام حتى نلقاك به. قال الشارع رحمه الله فقلوه اهل الكبائر من امة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لا يخلدون. اذا ماتوا وهم موحدون رد لقول الخوارج والمعتزلة. القائلين بتخليد اهل الكبائر في النار - [00:00:40](#)

لكن الخوارج تقول بتكفيرهم والمعتزلة بخروجهم من الامام. لا بدخولهم في الكفر. بل لهم منزلة بين منزلتين كما تقدم عند الكلام على قول الشيخ رحمه الله ولا يكفر احدا من اهل القبلة بذنوب ما لم يستحل. وقوله اهل الكبائر من امة محمد تخصيصه امة محمد يفهم منه ان اهل الكبائر من امة غير محمد صلى الله عليه وسلم - [00:01:00](#)

ما قبل نسخ تلك الشرائع به حكمهم مخالفا لاهل كبائر من امة محمد. وبذلك نظر. فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال - [00:01:20](#)

من الايمان ولم يخص امة امته بذلك. بل ذكر الايمان مطلقا فتأمل. وليس في بعض النسخ ذكر الامة. وقوله في النار معمول لقوله ولا يخبجون وانما قدمه الذي السجعة الى ان يكون في النار خبرا لقوله واهل الكبائر كما ظنه بعض الشارحين - [00:01:30](#)

واختلف العلماء في الكبائر في اقوال فقيل سبعة وقيل سبعة عشر وقيل ما اتفقت الشرائع على تحريمه وقيل ما يسد باب المعرفة بالله وقيل ذهاب والاموال والابدان. وقيل سميت كبائر بالنسبة والازافة الى ما دونها. وقيل لا تعلم اصلا او انها اخفيت كليلة القدر. وقيل انها الى السبعين اقرب وقيل كل ما - [00:01:47](#)

نهى الله عنه فهو كبيرة. وقيل انها ما ما يترتب عليه حد او او توعدها بالنار او اللعنة او الغضب وهذا انفل الاقوال واختلفت عبارة قائلها قائله منهم من قال الصغيرة ما دون الحدين حد الدنيا وحد الآخرة ومنهم من قال كل ذنب لم يفتن بلعنة او غضب او نار ومنهم من قال - [00:02:07](#)

خيرة ما ليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة. والمراد بالوعيد الوعيد الخاص بالنار او اللعنة او الغضب. فان الوعيد الخاص في الآخرة كالعقوبة الخاصة في هي اعني المقدرة. فالتعزير في الدنيا نظير الوعيد بغير النار او اللعنة والغضب. وهذا الضابط يسلم من القوادح الوارد في غيره - [00:02:31](#)

فانه يدخل فيه كل ما ثبت بالنص انه كبيرة كالشرك والقتل والزنا والسحر. وقذف المحصنات الغافلات والمؤمنات ونحو ذلك كالفرار من الزحف واكل مال اليتيم اكل الربا وعقوق الوالدين واليمين الغموس وشهادة الزور وامثال ذلك. وترجيح هذا القول من وجوه

احدها انه هو المأثور عن السلف كابن عباس وابن عيينة وابن حنبل وغيره - [00:02:52](#)

الثاني ان الله تعالى قال ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم مدخلا كريما. فلا يستحق هذا الوعد الكريم من اوعده بغضب الله ولعنته وكذلك من استحق ان يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتنايب الكبائر. الثالث ان هذا الضابط مرجعه الى ما - [00:03:12](#)

ذكره الله ورسوله من الذنوب فهو حد متلقن من خطاب الشارع. الرابع ان هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر. بخلاف تلك الاقوال فان من قال سبعة او سبعة عشر او الى السبعين اقرب مجرد دعوة. ومن قال ما اتفقت الشرائع على تحريمه دون ما اختلفت فيه يقتضي ان شرب الخمر - [00:03:32](#)

والفرار من الزحف والتزوج ببعض المحارم والمحرم بالرضاعة والصهرية ونحو ذلك ليس من الكبائر وان الحبة من مال اليتيم والسرقة لها والكذبة الواحدة الخفيفة ونحو ذلك من الكبائر وهذا فاسد. ومن قال ما سد باب المعرفة بالمعرفة بالله - [00:03:52](#) او ذهاب الاموال والابدان يقتضي ان شرب الخمر واكل الخنزير والميتة والدم وقذف المحصنات ليس من الكبائر وهذا فاسد. ومن قال انها سميت كبائر بالنسبة الى ما دونها او كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة يقتضي ان الذنوب في نفسها لا تنقسم لا تنقسم الى صغائر صغائر وكبائر وهذا فاسد لانه خلاف - [00:04:08](#)

الاف النصوص الدالة على تقسيم الذنوب الى صغائر وكبائر. ومن قال انها لا تعلم اصلا او انها مبهمة فانما اخبر عن نفسه انه لا يعلمها. ولا يمنع ليكون قد علمها غيره والله اعلم. وقوله ان لم يكونوا تائبين لان التوبة لا خلاف انها تمحو الذنوب. وانما الخلاف في غير التائب. وقوله بعد ان لقوا الله - [00:04:28](#)

عارفين لو قال مؤمنين بذل قوله عارفين كان اولي. لان من عرف الله ولم يؤمن به كافر وانما اكتفى بالمعرفة وحدها الجهم. وقوله مردود باطل كما تقدم فان ابليس عارف بربه قال ربي فانظرني الى يوم يبعثون. قال فبعزت لك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين. وكذلك فرعون واكثر الكافرين - [00:04:48](#)

قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض ليقولن الله قل لما الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله الى غير ذلك من الايات الدالة على هذا المعنى. وكأن الشيخ - [00:05:08](#)

وكان الشيخ رحمه الله اراد المعرفة الكاملة المستلزمة للاهتمام. التي يشير اليها اهل الطريقة. وحاشى اولئك ان يكونوا من اهل الكبائر بل هم سادة الناس وخاصتهم وقوله وهم في مشيئة الله وحكمه ان شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضل الله الى اخر كلامه فصل الله تعالى بين الشرك وغيره لان الشرك اكبر - [00:05:18](#)

كما قال صلى الله عليه وسلم واخبر الله تعالى ان الشرك غير مغفور وعلق غفران ما دونه بالمشيئة والجائز يعلق بالمشيئة دون الممتنع ولو كان الكل سواء لما كان للتفصيل معنى. ولانه علق هذا الغفران بالمشيئة وغفران الكبائر والصغائر بعد التوبة - [00:05:38](#) مقطوع به غير معلق معلق بالمشيئة كما قال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم - [00:05:56](#)

ووجب ان يكون الغفران المعلق بالمشيئة هو غفران الذنوب سوى سوى الشرك بالله قبل التوبة. وقوله ذلك ان الله مولى اهل معرفته فيهم لطيفة كما تقدم وقوله اللهم يا ولي الاسلام واهله مسكنا بالاسلام وفي نسخة ثبتنا على الاسلام حتى نلناك به روى شيخ الاسلام ابو اسماعيل - [00:06:06](#)

في كتابه الفاروق بسنده عن انس رضي الله عنه قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ولي الاسلام واهله مسكني بالاسلام حتى القاك عليه ومناسبة ختم الكلام المتقدم المتقدم بهذا الدعاء ظاهرة. وبمثل هذا الدعاء دعا يوسف الصديق صلوات الله عليه حيث قال ربي قد - [00:06:26](#)

اتيئني بالملك وعلمتني من تأويل الاحاديث فاطر السماوات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة. توفي مسلما والحقني بالصالحين. وبهذا السحرة الذين كانوا اول من امن موسى صلوات الله على نبينا وعليه. حيث قالوا ربنا افرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين. ومن

استدل بهاتين الايتين على جواز على جواز تمنى الموت - 00:06:46

لا دليل له فيه فان الدعاء انما هو بالموت على الاسلام لا بمطلق لا بمطلق الموت ولا بالموت الان والفرق ظاهر قال الطحاوي رحمه الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. ذكر الطحاوي رحمه الله تعالى ما يتعلق بحكم اهل الكبائر -

00:07:06

وذكر ان معتقد اهل السنة والجماعة باب في اهل الكبائر انهم تحت مشيئة الله عز وجل ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وقال ان

ماتوا فهم غير تائبين فانهم تحت مشيئة الله. وفي هذا الفصل مسائل - 00:07:25

المسألة الاولى في تعريف الكبائر المسألة الثانية بحكم اهل الكبائر والمسألة الثالثة هل يشترط في مغفرة ذنوب الكبائر التوبة ولا

يشترط وشمشة الرابعة هل لابد من دخول اهل الكبائر النار او لا - 00:07:45

او ليس ذاك بل لازم اما الكبائر فذكر ابن ابي العز رحمه الله تعالى خلاف اهل العلم في تعريفها فقد دلت النصوص على ان الذنوب تنقسم

الى قسمين ذنوب هي كبائر - 00:08:05

وذنوب هي صفائر وقد جاءت النصوص عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال الا انبئكم باكبر الكبائر فقال اجتنبوا السبع الموبقات

وجاءت احاديث كثيرة تدل على ان هناك كبائر ومنها - 00:08:21

ان ربنا سبحانه وتعالى بين ذلك في قوله لتجتنبوا كبائر ما تنهون عنه. تبين ان هناك صفائر تبين ان هناك كبائر فاذا اجتنب المسلم

الكبائر غفرت له الصفائر التي يقع فيها باعماله الصالحة - 00:08:37

واما الكبائر فانها لا تغفر عند جمهور اهل العلم الا بالتوبة. لا تغفر او لا لا تغفر الا بالتوبة ولا يعني ذلك ولا يعني ذلك ايلا ان ليس لا تغفر

ان الكبائر عند اهل السنة وعند عامة اهل العلم انها لا تكفر الا بالتوبة. ان الكبائر لا تكفر الا بالتوبة - 00:08:55

الا ان كانت الكبيرة مما رتب عليها حد فاذا وقع المسلم في كبيرة رتب عليها حد فان الحد يكون له يكون له كفارة فان شرب الخمر

واقيم لي حد الخمر - 00:09:21

كفره ذلك ان وقع في الزنا واقيم عليه حد الزنا كان ذلك كفارة له قالت ذلك يا كفارة. واما من وقع في كبيرة ولم يتب فان فان

الاعمال الصالحة لا تكفرها - 00:09:36

حتى يتوب الى الله عز وجل والصحيح فيه من اقوالها ذكر عدة اقوال في مسألة عدد الكبائر وفي وصف الكبائر من جهة العدد منهم

من ابلغها سبعين. ومنهم من قال ان السبعية اقرب ومنهم من قال هي السبع - 00:09:55

ومن جهة الوصف منهم من وصفها بعدة اوصاف منهم من وصفها بان ما اتفق للشراء على تحريمه وهذا ليس بصحيح فهناك صفائر

اتفقت الشرائع على تحريمه وليست كبيرة كالكذبة الكذب محرم باتفاق الشرائع والكذب منه ما هو كبير ومنها ما هو - 00:10:12

صغيرة وهناك ما هو واقع وخلافه كشرب الخمر في غير من غير المسكر فهناك من يخالف في حكمه وهذا قول باطل هذا قول ضعيف

يعني هذا التعريف بانه ما اتفقت - 00:10:32

ليس بصحيح واما قول ما يسد به باب المعرفة فليس بضابط منضبط فان الكبائر تسد وقد تكون لك من الصفائر ما يسد وقيل

وذهاب الاموال ابدان ليس بصحيح ايضا فان الاموال تذهب الصلاة وتذهب بالكبائر - 00:10:46

وقيل ان اسم منكب النسبة نقول هذا في ابطال التقسيم لان الشائع قسم الكبائر الى قصر الذنوب الى كبائر و صفائر واما قول من قال

انها لا تعلم وان كيد القلب هذا هو هذا مبلغ علمه فهذا هو مبلغ علمي وهناك من علم الكبائر - 00:11:05

والذي عند جمهور السلف ان الكباري ما توعده عليه بلعنة او غضب او نار او ما رتب عليه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة بالنار هذا

الظابط واو لاها وهو امثلها - 00:11:25

ان الكبيرة هي ما رتب عليه حد في الدنيا كالسرقة وكشرب الخمر وكالزنا واللواط وكالقذف او توعده عليه بنار في الآخرة او بلعن

كأكل مال اليتيم او تغيير منار الارض - 00:11:43

او ايواء المحدث ممن ترتب عليه لعنة او نار. فهذه هي الكبائر هذه عن الكبائر حكم اصحاب الكبائر نقول حكمهم انهم يدورون في

دائرة الاسلام فاهل السنة مجمعون على ان الكبيرة لا تخرج صاحبها من دائرة الاسلام - [00:12:10](#)

لكنها تنقله من الايمان المطلق الى مطلق الايمان من تحقيق كمال الايمان الواجب الى نقص كمال الايمان الواجب مصاحف كبيرة

ايمانه الواجب ناقص لكن معه اصل الايمان ومعه مطلق الايمان - [00:12:35](#)

فهو بداية الاسلام خلافا لقول الخوارج وخلافا لقول المعتزلة وخلافا لقول المرجية. فالمرجية يقول لا يضر مع الايمان ذنب والخادق لا

يظهر مع لا ينفع مع الكفر والخالق يقولون ان مرتكب الكبيرة كافر بالله عز وجل - [00:12:59](#)

وكلا القولين باطلان. كلا القولين باطلان. وهذا باطل وهذا باطل واما السنة فيرون ان صاحب الكبيرة في ذات الاسلام وان الكبير تضره

من جهة ان متوعد بالنار. وانه يسلب اسم كمال الايمان الواجب - [00:13:18](#)

ويبقى انه في دائرة الاسلام الامر الرابع ان صاحب الكبير عند اهل السنة تحت مشيئة الله ولا نقطع بعيب معين من اهل الكبائر انه في

النار بل نقول هو تحت مشيئة الله ان شاء غفر له - [00:13:39](#)

وان شاء عذبه واهل السنة مجمعون ايضا ان جنس اصحاب الكبائر يدخلون النار. انه لابد ان يكون في جنس اهل الكبائر ان يدخل النار.

فلا بد ان يدخل جنس اهل الزنا - [00:13:57](#)

النار لابد ان يدخل جنس اهل الربا النار لابد ان يدخل النار جنس فاعل الفواحش لكن من جهة التعيين فانهم لا يقطعون لمعين بجنة

او نار من اهل الاسلام فلا بد في الجملة ان يدخل اهل الكبائر النار. فلا نقول ان جميع الكبائر لا يدخلن النار بل نقول - [00:14:09](#)

مفهوم متوعدون بالنار وجنسهم سيدخل النار لكن لا نجزم لمعين انه في النار. وانما نقول وتحت مشيئة الله ان شاء غفر له وان شاء

عذبه ولا بد ان يكون من اهل الكبائر - [00:14:32](#)

من يدخل النار كما جاء في الحديث الصحيحة. وفيه انه رأى الزناة الزواري وراء اكل الربا ورأى الكذاب يعذبون هؤلاء فالزال في

تنوم النار ولكن ربا في بحر من نار نسأل الله العافية والسلامة - [00:14:48](#)

فلا بد ان يدخل بعض اهل الكبائر النار واما هل يشترط لمغفرة لمغفرة الكبيرة التوبة؟ نقول لا يشترط ذلك. ودليل قوله تعالى ان الله الا

يغفر ان يشرك به ويغفر ما دونك من يشاء - [00:15:06](#)

ففي قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به هذا منطوقه ان الشرك لا لا يغفر. مفهومه ان ما دون الشرك تحت ان ما دون الشرك تحت المشيئة

ولا شك - [00:15:25](#)

ان نفشل ان الكبائر ليست من الشرك ولا شك ان الكبائر لا تخرج صاحبها من دائرة الاسلام كما جاء قال لا يزني الزاني حين يزني

والمؤمن ولا يسرق يزن المؤمن - [00:15:39](#)

فهذا يدل على انه يسلب اسم الايمان المطلق ولا يسلب الايمان كله ودليل ذلك من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة. قال ابو ذر

وان سرق وان زنى يا رسول الله قال وان سرق وان زنى. هذا دليل انه وان سرق وان زنى يدخل الجنة - [00:15:52](#)

لكن ليس معناه انه يدخل ابتداء بل فيه انه قد يدخل ابتداء وقد يدخل بعد ان يناله الوعيد الذي هو عذابه لا يشترط في مغفرة

الكبائر التوبة بل هو تحت مشيئة الله ان شاء غفر له وان شاء عذبه - [00:16:11](#)

انشاء رفع الله وعفى بفضله وان شاء عذبه بعدله سبحانه وتعالى ايضا قال بعضكم ما يخرجهم منها اي ان اهل الكبائر دخلوا النار

يخرجون برحمة الله ومن رحمة الله ان يسخر الله لهم شفاعاة الشافعين - [00:16:31](#)

فيشفع الرسل والانبياء والملائكة والصالحون في اخراجه قال وسلم شفاعتي حيث الاسماء عند احمد وغيره قال شفاعتي لاهل كبار

من امتي اي شفاعاة الاخراج يا لاهل الكبائر وذلك ان اهل الصغائر لا يدخلون النار. لا يدخل النار هم اهل الكبائر - [00:16:47](#)

ثم قال له وذلك بان الله تعالى مولى مولى اهل معرفته ولم يجعلوا في الدارين كاهل كاهل نكيرته لا شك ان صاحب الكبيرة ليست

كالكافر. فالكافر محارب لله ورسوله وناكرا لله ولرسوله ومكذبا لله ورسوله - [00:17:06](#)

اما صاحب الكبير فهو يؤمن بالله ويؤمن الرسول ويفعل ما يثبت له او ما يثبت قدمه على دائرة الاسلام فلا يجعل هذا مثل هذا ولا

يدخل هذا مثل هذا في نفس النار. فاهل الكبوين دخلوا النار فان نارهم تنتهي ونارهم تنطفي. ونارهم تخمد بخلاف نار الكفار -

فانهم خالدين فيها ابد الابد. ثم دعا بدعوة ختم بهذا الفصل اللهم يا ولي الاسلام واهله اللهم مسكنا بالاسلام حتى نلقاك هذه دعوة مباركة نسأل الله ان يستجيب له وان يجعلنا من اهلها فنقول اللهم يا ولي الاسلام واهله - 00:17:48

مسكنا بالاسلام حتى نلقاك. وقد جاء ذلك في حديث رواه الطبراني رحمه الله تعالى ذكره ذكره الهيثمي وعزاوية الطبراني الاوسط فقال فيه يا ولي الاسلام واهله ثبتني حتى القاك. ثبتني به حتى القاك. وفي اسناده - 00:18:07

يعني في اسناده ضعف لكن هذا الدعاء حسن والتساهل في اسناده ايضا ليس ليس به حرج هذا ما يتعلق بهذا الفصل والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:18:29